

1135- حكم الوفاء بالنذر إن نذر السفر للصلاة في مسجد غير

المساجد الثلاثة - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

في اخر اسئلته يقول طلبت من الله ان اصبحت مقيما بالمملكة ان اصلي ركعتين بجامع الامام تركي بالرياض شكرا لله وبحمد الله
تحقق ذلك والان يقصد مجيء الى المملكة. يقول الان مضى علي قرابة العام وانا مقيم في المملكة ولكن لم اجد فرصة للحضور
للرياض - [00:00:00](#)

لطبيعة عملي هل علي اثم في ذلك؟ افتوني جزاكم الله خيرا. لا يجوز لك السفر من اجل ان تصلي في جامع الرياض. الحمد لله ان
تصلي في اي مسجد من مساجد المملكة تصلي الركعتين لانها لانهما نذر واجب في ذمتك فتصليهما في اي مسجد من المسجد -
[00:00:20](#)

لانه لا ميزة لبعض المساجد على بعض ما عدا المساجد الثلاثة المسجد الحرام مسجد النبي صلى الله عليه وسلم المسجد الاقصى
والمسجد الرابع هو مسجد قباء لكن لا يسافر اليه وانما يزوره ويصلي فيه من كان في المدينة فقط او كان من اهل المدينة او كان
قادما - [00:00:40](#)

الى المدينة. هذه المساجد هي التي تقصد بالصلاة فيها واما ما عداها من المساجد فهي سواء ولا يجوز لك السفر من اجل ان تصلي
في مسجد من المساجد غير الثلاثة لقوله صلى الله عليه - [00:01:00](#)
وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد في المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى فصلي في اي مسجد والحمد لله نعم
الحمد لله - [00:01:15](#)